

## تصريح حول لائحة حقوق الإنسان

تم إقرارها عام ١٩٤٨

- يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر، لون البشر، الدين، الرأي السياسي أو أي رأي آخر، المنشأ القومي (الوطني) أو الاجتماعي، الثروة، الميلاد أو المكانة أو أي وضع آخر.
- لكل فرد الحق في الحياة والحرية والسلامة الشخصية.
- يجب أن لا يعرض أي شخص للتعذيب، الظلم، المعاملة اللاإنسانية والأهانة التي تحط من الكرامة أو العقاب.
- للرجل والمرأة متى ما بلغا سن الزواج حق التزوج وتأسيس أسرة دون أي قيد بسبب الجنس أو الدين، ولهما حقوق متساوية عند الزواج وأثناء قيامه وعند إنحلاله. لا يبرم عقد الزواج إلا برضى الطرفين الراغبين في الزواج رضى كاملاً لا إكراه فيه.
- لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين، ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته وعقيدته.
- لكل شخص الحق في ابداء وجهات نظره- وله الحق في حرية التعبير.
- لكل شخص الحق في العمل، وله حرية اختيار العمل بشروط عادلة مرضية ، وكما له الحق في الحماية من البطالة عن العمل.
- لكل شخص الحق في التعليم. يجب أن تهدف التربية الى انماء وتطوير شخصية الإنسان انماءً كاملاً والى تعزيز احترام الإنسان والحريات الأساسية وحقوق الإنسان.
- كل الناس ملتزمون باداء واجباتهم تجاه المجتمع.

## معاهدة حول إلغاء كل أشكال التمييز ضد النساء

تم إقرارها عام ١٩٧٩

- يجب أن يكون للنساء كامل الحقوق الإنسانية وأن يتمكن من ممارسه هذه الحقوق.
- كلا الوالدان يتحملان مسؤولية أطفالهما. يجب أن يكون وضع الطفل وما هو أفضل له في مركز الأهتمام.
- يجب على القوانين أن تضمن وتصور حقوق النساء والمساواة بين النساء والرجال.
- المعاملة المؤقتة الخاصة والأيجابية حول النساء مسموح بها إذا كان الغرض من ذلك هو الوصول إلى المساواة.
- يجب أن يتوفر للنساء نفس الأمكانيات مثلما للرجال لكي يصوتوا في الانتخابات العامة، وأن يكون لديهن مناصب رسمية وأن يشتركن في تحديد سياسة البلد من ضمنها ذلك العمل الذي يدار من قبل المنظمات الدولية.
- الإجراءات يجب أن تُتخذ لغرض تغيير الظواهر السلوكية الاجتماعية والثقافية لكل من الرجال والنساء. الأحكام السبئية إضافة إلى الأخلاق والسلوك والعرف التي يتم بنائها على ضوء تصورات عن المنزلة المتدنية لأحد الجنسين أو بالأدوار المتصلبة للرجال والنساء يجب إلغاؤها.
- يجب أن يكون للنساء الحق في إكتساب، تغيير أو الحفاظ على مواطنتها (جنسيتها) ولا يمكن إجبارها، من خلال الزواج، القبول بمواطنة (جنسية) زوجها.
- لا يتوجب على الأطفال الحصول تلقائياً على مواطنة (جنسية) الأب.
- للنساء نفس الحقوق في التعليم، الدراسات العليا والحصول على الشهادات والحصول على فرص سوق العمل.
- المواقف المقولبة حول دور الجنسين في التعليم والعمل يجب مكافحتها. مضامين ومحتويات كتب التعليم يجب أن لا تعزز المفاهيم التقليدية حول دور الجنسين وإنما العكس من ذلك حيث يجب الحث على اختيار التعليم والعمل بغض النظر عن جنس المرء.
- النساء يمتلكن الحق في اختيار المهنة، الحصول على نفس الراتب والأمان الاجتماعي، الحق في ضمان العمل والأمتيازات العائلية، كذلك الحق في الحصول على قروض مصرفية أو الشراء ومن ثم الدفع على الحساب.
- لا يمكن إقالة النساء من العمل بسبب من الحمل أو الأمومة.
- يجب على المجتمع أن يطور الخدمات الاجتماعية والتي من شأنها خلق الأمكانيات لكي يتم دمج الحياة العائلية مع مهنة العمل ومن ثم المشاركة في الحياة العامة.
- يجب أن يتوفر للنساء امكانيات للرعاية الطبية والصحية إضافة إلى حقهم في تحديد موضوع انجاب الأطفال أو عدمه.
- يجب أن تمتلك النساء نفس الحقوق امام القانون وامام المحاكم.
- حق الأمتلاك التام يجب أن لا يقيد أو يُحصَر امام النساء.
- يجب أن تمتلك النساء الحق في حرية التنقل وحرية اختيار مكان السكن.
- يجب أن يكون للنساء نفس الحقوق في الزواج، إختيار شريك الحياة (الزوج) ، الموافقة في الزواج، نفس الحقوق والألتزامات في موضوع الزواج ونفس الحقوق اثناء طلب الطلاق.
- يجب أن يكون للنساء نفس الحقوق في الوصاية، الحضانة على الأطفال والتبني.
- يجب أن يكون للنساء نفس الحقوق في إختيار الأسم العائلي.

## معاهدة حول حقوق الأطفال

تم إقرارها عام ١٩٨٩

- في السويد يعتبر الأطفال أولئك الأفراد الذين هم دون سن الثامنة عشر.
- في جميع الإجراءات التي تتعلق بالأطفال يتم إيلاء الاعتبار لمصالح الطفل العليا. الأطفال لهم الحق في الحياة.
- يجب أن يتم تسجيل الأطفال مباشرة بعد ولادتهم. يجب أن يكون لهم الحق منذ ولادتهم في أن يكتسبوا اسماً ، الحق في اكتساب الجنسية ويكون لهم قدر الأمكان، الحق في معرفة والديهم وتلقي رعايتهما .
- لا يجب أن يفصل الأطفال عن أولياء امورهم بالصد من رغبتهم.
- يمكن أن يفصل الأطفال عن أولياء امورهم إذا كان ذلك ضرورياً وفي مصلحة الأطفال، على سبيل المثال في حالات الأعتداء او سوء الرعاية او عندما يعيش أولياء الأمور منفصلين ويجب على المرء أن يحدد أين سيسكن الأطفال.
- الأطفال، الذين انفصلوا عن أولياء امورهم يمكنهم الاحتفاظ بالاتصالات مع كلا الوالدين، إذا كان ذلك لا يتعارض مع مصلحة الأطفال.
- لا يجب نقل الأطفال بعيداً بشكل غير قانوني او الاحتفاظ بهم خارج البلد.
- الأطفال لهم الحق في وجهات نظرهم الخاصة ولهم الحق وبكل حرية التعبير عن انطباعاتهم في كلّ الأسئلة التي تتعلق بالأطفال. مع ذلك يجب مراعاة عمر الأطفال ومدى نضجهم.
- يجب إحترام كل من حرية تفكير الأطفال، حرية ضمائرهم والحرية الدينية.
- يجب أن لا يتعرض الأطفال إلى كلّ من الأستبداد او التدخل الغير القانوني في حياتهم الشخصية او حياتهم العائلية.
- يجب حماية الأطفال من خلال القانون او الإجراءات الاجتماعية والأدارية من كل اشكال العنف الجسدي او النفسي، الأصابة او الأعتداء، سوء الرعاية او الأهمال، سوء المعاملة او الضرب او الأستغلال إضافة الأعتداء الجنسي.
- الأطفال الذين انفصلوا بشكل مؤقت او دائمي عن أولياء امورهم لهم الحق في طلب الحماية والمساعدة من المجتمع. يجب الأهتمام بالأنتماء الأتني والديني للأطفال، والخلفية الثقافية واللغوية.
- الأطفال الذين يعانون من عجز جسدي او نفسي لهم الحق في حياة كاملة ومحترمة.
- الأطفال لهم الحق في الرعاية الطبية وإعادة التأهيل إضافة إلى الأمان الاجتماعي.
- لا يجب تعريض الأطفال إلى العادات التقليدية والتي من شأنها الحاق الأذى بصحتهم.
- الأطفال يمتلكون الحق في التعليم، الذي يهدف إلى تطوير شخصية الأطفال، الموهبة، القدرة الفيزيائية والنفسانية. التعليم يجب أن ينمي إحترام الأطفال لأولياء امورهم، وتأكيد هويتهم الثقافية الخاصة بهم، لغتهم وقيمتهم الشخصية، للبلدان التي يقيمون فيها ولقيمهم الوطنية الأصلية وللثقافة التي تختلف عن عالم الطفل الخاص.
- الأطفال لهم الحق في الراحة واطقات الفراغ، اللعب والتسلية والأستجمام الذي يتناسب واعمارهم.
- منع اختطاف الأطفال او بيعهم او الأتجار بهم لأي غرض من الأغراض التي يمكن أن تلحق الأذى بهم.

"لا يمكن لأية ثقافة ، او اي دين او اية تقييمات ان تكون عذراً لأضطهاد النساء. لا يمكن الأة ثقافة، او أي دين او اية اية تقييمات ان تكون عذراً لأعاقة فتاة شابة من أن تختار وتعيش حياتها الخاصة وأن تتخذ قراراتها الخاصة بها."





مقتطف من ثلاثة وثائق عن

## الأمم المتحدة وثيقة دولية:

- تصريح حول لائحة حقوق الإنسان.
- معاهدة حول إلغاء كل أشكال التمييز ضد النساء.
- معاهدة حول حقوق الأطفال.

المشرف على العمل عن النص الأصلي:

Simone Lindsten, Länsstyrelsen Västra Götalands län

إدارة محافظة غرب غوتلاند

الترجمة:



LÄNSSTYRELSEN  
VÄSTRA GÖTALANDS LÄN